

## وزارة العدل

### قرار وزير العدل رقم ٧٥٦٠ لسنة ٢٠١٣

#### وزير العدل

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٨ يوليو لسنة ٢٠١٣ ؛  
وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛  
وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛  
وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛  
وعلى قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضى فى مسائل الأحوال الشخصية  
رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ ؛  
وعلى قانون إنشاء محاكم الأسرة الصادر بالقانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ ؛  
وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٢٩١ لسنة ٢٠٠٤ المتضمن تعيين مقار  
محاكم الأسرة ومكاتب تسوية المنازعات الأسرية ؛  
وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة المنيا الابتدائية  
المؤرخ ٢٣/٩/٢٠١٣ ؛  
وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

#### قرر:

#### ( المادة الأولى )

نقل مقر محكمة بندر ملوى الجزئية ومأمورية ملوى الكلية ومحكمة أسرة بندر ملوى  
ومحكمة أسرة مركز ملوى ، التابعة لمحكمة المنيا الابتدائية ، إلى مبنى مدرسة  
منشأة الملكية الإعدادية والكائنة شرق محطة السكك الحديدية بملوى - محافظة المنيا ،  
بدلاً من مقارها الحالية .

( المادة الثانية )

نقل مقر محكمة مركز ملوى الجزئية ، التابعة لمحكمة المنيا الابتدائية ، إلى مبنى الإرشاد الزراعى بملوى الكائن آخر شارع المجيدى بجوار الدعم الإعلامى بملوى - محافظة المنيا ، بدلاً من مقرها الحالى .

( المادة الثالثة )

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

( المادة الرابعة )

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الثلاثاء الموافق ١٠/١٠/٢٠١٣  
صدر فى ٣٠/٩/٢٠١٣

وزير العدل

المستشار/ عادل عبد الحميد